

# الحماية الدولية في المخيمات واماكن تجمع اللاجئين والنازحين

التعرف على ماهية الحماية.

المقاربات ووسائل تنفيذ الحماية الدولية.

التسجيل كأداة حماية.

الفئات المستضفة.

مبادئ المشاركة، والتفاعل والمشاركة

المجتمعية في التخطيط والتنفيذ للحماية.

# ماهية الحماية



«يقصد بالحماية الدولية كل النشاطات التي تهدف الوصول الى الاحترام الكامل لحقوق الافراد بما يتوافق ويتمشى مع نص وروح القوانين ذات العلاقة وعلى وجه الخصوص قانون حقوق الانسان، القانون الدولي الانساني، و القانون الدولي للاجئين»

- التقييم والملاحظة تتم بالتناغم مع
  - فريق متعدد الاغراض كلما كان ذلك ممكنا.
  - العمر ، والجنس الاجتماعي، والتعددية.
  - مشاركة اللاجئين والمجتمعات المضيفة.
  - الحماية المجتمعية.
  - المسؤولية اتجاه المجتمعات المتوترة.
- ( اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات IASC inter agency standing committee ،  
والالتزامات الخمسة بخصوص المسؤولية اتجاه المجتمعات المتأثرة في كانون اول 2011 )  
(المسؤولية اتجاه المجتمعات المؤثرة حول المقاربات للعمل وليس قائمة من نشاطات المحاسبة  
والمسؤولية)

# المقاربات



- القيام بالتقييم والمشاركة من خلال:
  - بفريق عمل متعدد المهام كلما كان ذلك ممكنا.
  - العمر، والنوع الاجتماعي، ووجهات النظر المتعددة.
  - مشاركة اللاجئين والمجتمع المضيفة.
  
  - الحماية المجتمعية.
  - المسؤولية امام المجتمعات المؤثرة.
- ( اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات IASC inter agency standing committee ، والاتزامات الخمسة بخصوص المسؤولية اتجاه المجتمعات المتأثرة في كانون اول 2011 )  
(المسؤولية اتجاه المجتمعات المؤثرة حول المقاربات للعمل وليس قائمة من نشاطات المحاسبة والمسؤولية)

عناصر رئيسة لاخذها بعين الاعتبار؟

- التسجيل.
- التعامل خارج المخيمات (مفوضية اللاجئين 22 يوليو 2014)
- مشاركة السلطات المضيفة/المستقبلة و المجتمعات كذلك.
- موقع الأرض.
- فرض المعيشة والعمل.

■ التسجيل كأداة حماية.

■ تحديد والتعرف على الفئات المستضعفة/ الاحتياجات الخاصة (الأولويات، والتحديد والتعريف، حسب السياق)

■ غياب تبني استراتيجيات تسجيل واضحة، يمكن ان يؤدي الي تقويض مصادقية مفوضية اللاجئين او التسبب بالتأخير في تطبيق الحماية وبرنامج المساعدات.

■ التسجيل على مستوى رب العائلة(الطبقة 1) او على مستوى فردي(الطبقة 2).

■ الحماية الدولية : لا يوجد سياسة موحدة لغاية الان.

# الامن والحمايه



اسباب و استجابة: تحديد المجتمعات المشاركة.

الاعتقال والاحتجاز

■ التسجيل/ وثائق اثبات الشخصية.

■ المراقبة/ و التاييد.

الامن: الهجمات عبر الحدود، نشاطات المجموعات المسلحة، المجتمعات المضيقه.

■ الجيش، دوريات الشرطة.

■ النقل او التنقل.

■ انظمة المراقبة المجتمعية ( وتحتاج الى متابعة وتقييم)

الحماية الجسدية(العنف المبني على الجنس والنوع الاجتماعي)

■ وسائل المساعدة.



- مشاركة الحكومات لتحمل مسؤولية لقيادة عملية الفصل بين المقاتلين السابقين عند المدنيين(وضح وحدد اصحاب الشأن لبيان الادوار).
- تطبق ونفذ نشاطات تهدف الى عدم بقاء المقاتلين في المخيمات او التجمعات ، وكذلك منع التجنيد بما في ذلك تجنيد الاطفال.
- المخيمات والتجمعات على مسافة معقولة من الحدود.
- مفوضية اللاجئين وبمرحلة لاحقة يمكن ان تقدير فيما اذا كان اولئك الافرد من الاشخاص محط الاهتمام ام لا.



# حماية المدنيين



■ حماية المدنيين مسؤولية مهمات قوات حفظ السلام : UNMISS في جنوب السودان، MINUSMA في مالي، MINUSCA, في جمهورية افريقيا الوسطى....

■ حماية المدنيين: تشمل اجراءات لحماية الارواح، وكرامة المدنيين في النزاعات المسلحة، لتمكينهم من الوصول الى المساعدات الانسانية الضرورية واللازمة، وكذلك ايجاد وخلق بيئة امنة على المدى الطويل.

■ مفهوم ضيق: حماية/التاكيد من سلامة المدنيين من الاخطار والتهديد البدنية المحدقة او وشيكة الحدوث.

■ مهمات الامم المتحدة دعم العمليات الانسانية.

# حماية الطفل



- العمل مباشرة على تاسيس اليات ذات علاقة للتعرف على الاطفال في خطر.
- توسيع اطار الخيارات.
- البناء على الانظمة القائمة( على وجه الخصوص في الاطار الحضري)
- توسيع الشراكات(بما في ذلك الشركاء على اهبة الاستعداد)
- التعاون مع اليونيسف، والمنظمة الدولية للهلال الاحمر والطليب الاحمر عند تاسيس نظام واليات الاحالة، بما يشمل المصلحة الفضلي، وتتبع ووحدة العائلة.
- التوعية الاستباقية او الوقائية، ومشاركة الاطفال واليافعين في تصميم البرامج وتنفيذها.

- التأسيس الفوري لـانظمة التنسيق والاحالة لتحديد حالات العنف الجنسي والمبني على اساس النوع الاجتماعي.
- التعرف على التهديد والحلول الممكنة: العمل مع المجتمعات.
- التأكد من الفهم الثقافي.
- التأكد من ان اعتبارات الحماية تتكامل مع أنشطة المساعدة والاستجابة.

## استراتيجية التعليم 2012-2016.

- توفير التعليم بشكل فوري.
- تاسيس المدارس الرسمية بشكل سريع.
- التنسيق والشركات.



- الأشخاص «غير المرئيين» (الذين لا يتم تسجيلهم من قبل الجهات الانسانية الفاعلة) ذو مكانة اجتماعية-اقتصادية ضعيفة.
- لا تفترض بان الاعاقات مشاهدة ومعروفة.
- التعرف على الأشخاص ذوي الاعاقة بشكل استباقي.
- التأكد من مشاركة والسماع آراء الأشخاص الكبار بالسن وذوي الاعاقة في فيما يخصهم من برامج.

- الوقاية من العنف والاستغلال الجنسي: نشرة الاجراءات الخاصة الصادرة عن الامين العام للحماية من العنف لاستغلال الجنسي (ST/SGB/2003/13) والتي تلزم جميع موظفي الامم المتحدة واي شخص له علاقة للتعهد بالالتزام بقواعد سلوك معينة.
- عدد من التحديات، اهمها عدم تقديم تقارير او تقديم تقارير بشكل اقل من الواقع.
- الوقاية.
- آليات لتقديم الشكاوى.
- الالتزام بتقديم التقارير لمكتب المفتش العام.

- الاستجابة للحماية يجب ان يكون شامل ومخطط له و له مخصصات مالية.
- التخطيط يجب ان يكون منسجم مع التخطيط القطاعي.
- وضع متطلبات استراتيجيات الحماية بشكل خطط واضحة ومحددة.
- الشراكات و التنسيق(نموذج تنسيق اللاجئين، ديسمبر، 2013).



هل قمنا بما قمنا بالالتزام بالقيام به، ما هو الاثر؟ واذا كانت الاجابة لا، مالذي كان يتوجب فعله؟

- قم بوضع الاليات ذات العلاقة.
- اعمل تفاعل الشركاء (مفوضية اللاجئين، واللجنة المشتركة العليا بين الوكالات)



# الخلاصة



الحماية الدولية وان طالت فهي بديل للحماية الوطنية وهي  
عمل انساني محض